Journal of Economic، Administrative and Legal Sciences
Volume (5)، Issue (4): 28 Feb 2021
P: 93 - 109
ISSN: 2522-3372
مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية
المجلد (5)، العدد (4): 28 فبراير 2021 م
ص: 93 - 109

Economic freedom between unbounded capitalism and Socialist denial and Islam's position on it – descriptive theoretical study

Khalil Ahmed Marif
College of Islamic Sciences || Sulaymaniyah University || Iraq

Abstract: This research aims to highlight the role of the Islamic system in economic freedom and its success over the capitalist system, and a socialist in freedom. And between the pros and cons and the way of freedom in the mentioned systems. He emphasized that economic freedom in the capitalist system is absolute, there is no limit in it, but a little, while denying public ownership only an exception to the original, And the state's non-interference in economic and financial activities. And with the denial of economic freedom in the socialist economic system and direct and absolute interference of the state in all economic and financial activities through the central planning system, With the recognition of private ownership, an exception to the original.

The research emphasized that economic freedom in the Islamic economic system is neither absolute nor denied, Rather, a compromise between the two sects recognizes economic freedom, but within a limited scope, Because it is disciplined by the legal controls that are valid for all societies. And on the research methodology: I used it in the research as a theoretical and descriptive study that shows freedom in the prevailing economic doctrines with an explanation of Islam's position on its restricted freedom and the importance of legitimate controls valid for humanity.

The results were obtained and the most important ones are Economic freedom in the capitalist economic system is absolute without any control, and Economic freedom is denied in the socialist economic system, therefore Many criticisms of the capitalist and socialist economic system appeared throughout their history as a result of some wrong ideas on which the Philosophy of the two doctrines, however The right to analyze and prohibit is not anyone's right but God alone, but the Economic freedom in the Islamic system is defined by Shari'a controls and constrained by restrictions that refer to the interests of the human community in general, though Islam's mediation in economic freedom is between capitalist launch and socialist exile. One of the most important recommendations in this research Taking care of teaching Islamic economics in colleges and institutes, Commitment to economic freedom disciplined by Sharia controls, in order to eliminate corruption and bring human interests, and Following to this rule: every action is permissible unless there is evidence that it is prohibited.

Keywords: The system, Freedom, Economic, Capitalism, Socialism, Legality, discipline, Controls, Islamic, Activity.

الحرية الاقتصادية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي وموقف الإسلام منها: دراسة نظرية وصفية

خليل أحمد مارف
كلية العلوم الإسلامية || جامعة السليمانية || العراق

الملخص: هدف هذا البحث إلى إبراز دور النظام الإسلامي في الحرية الاقتصادية ونجاحه على النظام الرأسمالي والاشتراكي في الحرية. وبيَّن الإيجابيات والسلبيات وكيفية الحرية في الأنظمة المذكورة. وأكد بأنَّ الحرية الاقتصادية في النظام الرأسمالي مطلقة لا ضابط فيها إلاّ قليلاً، مع نفي الملكية العامة فيها إلاّ استثناءً على الأصل، وعدم تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية والمالية، وبيَّن نفي الحرية الاقتصادية في النظام الاقتصادي الاشتراكي والتدخل المباشر والمطلق للدولة في جميع النشاطات الاقتصادية والمالية عن طريق نظام التخطيط المركزي، مع اعترافه بالملكية الخاصة استثناءً على الأصل. وأكّد البحث بأنّ الحرية الاقتصادية في النظام الاقتصادي الإسلامي ليستْ مطلقة ولا منفية، بل وسطٌ بين المذهبين يعترف بالحرية الاقتصادية ولكن في نطاق محدود، لأنّه منضبط بالضّوابط الشرعية الصالحة للمجتمعات. واستخدم الباحث في البحث دراسة نظرية وصفية يُبيّن الحرية في المذاهب الاقتصادية السائدة مع بيان موقف الإسلام بحريته المقيدة وأهمية الضوابط الشرعية الصالحة للبشرية. وتوصل الباحث إلى نتائج من أهمها عبارة عن الحرية الاقتصادية في نظام الاقتصادي الرأسمالي مطلقة دون أيّ ضابط، بينما الحرية الاقتصادية في نظام الاقتصادي الاشتراكي منفية. وظهرت انتقادات كثيرة لنظام الاقتصاد الرأسمالي والاشتراكي خلال تاريخهما نتيجة لبعض الأفكار الخاطئة التي تقوم عليها فلسفتَيْهما، وأنَّ حق التحليل والتحريم ليس حق لأحدٍ إلاّ لله وحده، والحرية الاقتصادية في النظام الإسلامي محددة بضوابط الشريعة ومقيدة بقيودٍ لصالح البشرية، مع وسطية الإسلام في الحرية الاقتصادية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي. ومن أهم التوصيات في هذا البحث عبارة عن العناية بتدريس مادة الاقتصاد الإسلامي في الكليات والمعاهد، والالتزام بالحرية الاقتصادية المنضبطة بالضوابط الشرعية من أجل دفع المفاسد وجلب المصالح للبشرية، مع الالتزام بقاعدة [أنَّ كل عمل مباح مالم يأت دليل على تحريمه].

الكلمات المفتاحية: النظام، الحرية، الاقتصادية، الرأسمالية، الاشتراكية، الشرعية، المنضبطة، الضوابط، الإسلامية.

المقدمة

إنّ مفهوم السياسة الاقتصادية تعني المنهج المتَّبع من قبل الدولة في التعامل ضمن مجال نشاط السلع والخدمات، وفي هذا الصدد إما تعتمد كل الدول نظام الأنشطة الحرة أي سياسة السوق المفتوح كما في الدول الرأسمالية الغربية، وإمّا تعتمد نظام الاقتصاد الموجه المعتمد على نظام التخطيط المركزي كما جرى في الدول الاشتراكية.

إنّ الحرية الاقتصادية أو نظام النشاط الحر أو المفتوح عبارة عن النظام الذي ألغت فيه الدولة جميع الشروط والقيود والضوابط على بعض أو أكثرية السلع والخدمات ضمن دائرة التعامل بين الأفراد أو المؤسسات الاقتصادية داخل البلد الواحد وخارج الحدود، والأصل في هذا النظام عدم التدخل أو محايدة الدولة في جميع الأنشطة الاقتصادية، وتدخل الدولة في هذا النظام استثناءً على الأصل.

وإما نظام الاقتصاد الموجه أو نظام التخطيط المركزي فهو النظام الاقتصادي الذي تكون فيه الدولة هي المسيطرة والموجهة لسياسة جميع النشاطات الاقتصادية في سوق السلع والخدمات، ويكون تدخل الدولة في هذا النظام تدخلاً مباشراً في جميع النشاطات الاقتصادية. ولا تكون الدولة محايداً في هذا المجال كما في الدول الرأسمالية، بحيث تحدد الأسعار للسلع والمنتجات ويقوم بالتدخل في الأسعار في حالة وجود فارق كبير بين السعر الحقيقي للسلعة والسعر المعروض في السوق مع وجود تدني لدخول الأفراد، ويكون الأصل في هذا النظام التدخل الكامل والمطلق ومحايدة الدولة فيه تكون استثناءً على الأصل عكس ما كانت عليه في النظام الرأسمالي.

إمّا النظام الإسلامي فيقف هنا في النشاطات الاقتصادية موقف الوسطية بين الحرية المطلقة كما في الرأسمالية الغربية وعدمها كما في الاشتراكية، لأنّ نظام الحرية في الإسلام منضبط أو مقيد بالضوابط الشرعية، وهي أسس في الحقيقة تتسق مع طبيعة وأخلاقيات هذا الدين، وللنشاطات الاقتصادية حرية ولكن مقيدة في دائرة الحلال وفي نطاق الشريعة وعدم تجاوزها إلى المحرمات والمفاسد والمضرّات. وإنَّ الأسواق المالية والاقتصادية العالمية في يومنا هذا في الحقيقة بحاجة إلى ضوابط الاقتصاد الإسلامي التي أقرت عليها الشريعة الإسلامية بداية الوحي، أي منذ أكثر من 14 قرناً، وقام المسلمون بتطبيقها منذ ذلك التاريخ وإلى يومنا هذا ولم يشهد هذا النظام في يوم من

الأيام أزمات عاصفة كما وقعت في الدول الرأسمالية الغربية مرات عديدة. يقر الإسلام في النظام الاقتصادي الحرية الاقتصادية المقيّدة والمنضبطة ويعترف للأفراد بمباشرة نشاطهم الاقتصادي داخل نطاق اقتصادي معيّن ومحدود التي أوجب الله على كل مسلم أن يلتزم بها.

مشكلة البحث:

يتأكد للناظر في كلا النظامين الرأسمالي والاشتراكي أن لهما نتائج غير إيجابية في مجال الحرية الاقتصادية، ومعه تتجه الأنظار إلى الإسلام، مع تخوف من مدى قدرة النظام الاقتصادي في الإسلام على استيعاب التحديات المعاصرة، وهل بإمكان الإسلام حل المشكلة بوضع القيود في الحرية الاقتصادية؟ ولذا فقد رأيت من الضروري كتابة بحث في هذا المجال لإبراز نجاح الحرية الاقتصادية المقيدة في الإسلام وأهمية الضوابط الشرعية في كافة النشاطات الاقتصادية تحت عنوان: {الحرية الاقتصادية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي وموقف الإسلام منها}.

أسئلة البحث:

بناء على ما سبق؛ يمكن تحديد مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

1- هل المجتمع المسلم حُرَّ طليق العنان في مجال الحرية الاقتصادية أو مقيَّد بقانون الإسلام وأحكامه الشرعية؟
2- ما أهم المزايا والسلبيات الأنظمة الاقتصادية المذكورة في الحرية؟
3- ما دور الضوابط في النظام الاقتصادي الإسلامي؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي:

1. إبراز دور الأنظمة الاقتصادية في الحرية والتعريف بالحرية الاقتصادية وضوابطها المقيَّدة في النظام الاقتصادي الإسلامي وأحكامه الشرعية.
2. بيان موقف النظام الإسلامي في الحرية بالوسطية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي.
3. وبيان مزايا وإيجابيات الحرية الاقتصادية في النظام الإسلامي باستخدام الضوابط الشرعية لصالح البشر في كل المجتمعات.

أهمية البحث

تبرز أهمية البحث من أهمية موضوعه؛ حيث يأمل الباحث أن تفيد نتائج البحث على النحو الآتي:

1- إبراز موقف الإسلام من الحرية الاقتصادية، وهي الوسطية بين الإطلاق والنفي أي بين المفتوح كما في الرأسمالية الغربية، والموجه كما في القطب الاشتراكي، وإلزامه بالضوابط والقيود الشرعية.
2- بيان تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية في النظام الإسلامي يكون حسب الحاجة وما يراه هو مصلحة للمجتمع.
3- بيان مساوئ النظام الاقتصادي الرأسمالي والاشتراكي في الحرية، ودور القيود والضوابط الشرعية في الحرية الاقتصادية في نظام الاقتصادي الإسلامي في جلب المصالح ودفع المفاسد في المجتمع.

منهجية البحث:

استخدم الباحث منهجية الدراسة النظرية الوصفية التحليلية المقارنة من خلال الوثائق حول الحرية في المذاهب الاقتصادية السائدة مع بيان موقف الإسلام بحريته المقيدة وأهمية الضوابط الشرعية الصالحة للبشرية.

خطة البحث:

ويتكون هيكل البحث من المباحث الآتية:

- **المبحث الأول: الحرية الاقتصادية في النظام الوضعي**
  - المطلب الأول: الحرية الاقتصادية في النظام الرأسمالي
  - المطلب الثاني: الحرية الاقتصادية في النظام الاشتراكي
- **المبحث الثاني: موقف ومنظور الإسلام من الحرية الاقتصادية**
  - المطلب الأول: الحرية المقيدة في الاقتصاد الإسلامي
  - المطلب الثاني: مهمة وفوائد الضوابط الشرعية وتحديد الحرية في الاقتصاد الإسلامي

المبحث الأول: الحرية الاقتصادية في النظام الوضعي

يعد ألفريد مارشال أول من أطلق مصطلح **الاقتصاد** هكذا مجردا، وعرفه مارشال: " بأنه العلم الذي يدرس بني الإنسان في أعمال حياتهم المادية من حيث حصول الإنسان على الدخل وكيفية تصرفه فيه." (اللحياني، 2010: 5)

تختلف الحرية الاقتصادية في النظام الوضعي بين نظامي الرأسمالي والاشتراكي تماماً لكون الحرية في النظام الرأسمالي مطلقة دون قيود وضوابط مع حيادية الدولة في جميع النشاطات الاقتصادية، وعكسها في النظام الاشتراكي حيث لا توجد حرية اقتصادية للأفراد والمؤسسات، بل نظام خاص وموجه من قبل الحكومة المسمى بالتخطيط المركزي.

المطلب الأول: الحرية الاقتصادية في النظام الرأسمالي

المقصود بالحرية الاقتصادية في هذا النظام الحرية الاقتصادية المطلقة: [هي الاعتراف المطلق للأفراد باكتساب الأموال وإنفاقها على النحو الذي يرونه، وبالصورة التي يرغبون فيها.] (بسيوني، 1998: 33) وتعتبر الحرية الاقتصادية المطلقة من أبرز وأظهر معالم النظام الرأسمالي في الاقتصاد، ومن الأركان المهمة التي يتكون منها الكيان العضوي للنظام المذكور. (بسيوني، 1998: 33)

والنظام الرأسمالي يمكن تعريفه بأنَّه: [ذلك النظام الذي يقوم على مبادئ الحرية الاقتصادية، (وهذه تشمل حرية التملك، التعاقد، الإنتاج، التسعير، التبادل، الاستهلاك، وحرية التصرف في الدخل والثروة) وتتحدد القرارات فيه وفقاً لآلية السوق الحرة، بغية تحقيق أكبر عائد مادي ممكن لأطراف التعامل.] (مرطان، 2004: 29) وأصل مذهب الحرية الاقتصادية كان من نتائج سياسة التجاريين وما صاحبه من مساوئ، بالإضافة إلى ظهور بعض القطاعات الانتاجية الأخرى، وظهرت الفكرة الاقتصادية الجديدة والتي تحول فيها الاهتمام من التجارة الخارجية إلى الاهتمام بالتجارة الداخلية والنشاطات الانتاجية التي تنفع الاقتصاد الداخلي. وفي النصف الثاني من القرن 18الميلادي طبق الطبيعيون في فرنسا المذهب الاقتصادي الحر الذي يعتبر أول مدرسة جديدة في الفكر الاقتصادي، ومن أبرز رواد هذه المدرسة: فرانسوا كيناي وتورجو مير أبو واخرون (مرطان، 2004: 26)

في الحقيقة إنَّ المذهب التجاري أو الرأسمالية التجارية يعتبر البداية المبكرة للرأسمالية في المجتمع الأوروبي، ظهرت الرأسمالية التجارية منذ بداية القرن 16 الميلادي وامتدت حتى منتصف القرن 18 الميلادي، وساعد في ظهورها العديد من العوامل الداخلية والخارجية. وكان الاقتصاد الأوروبي قد مرَّ من مرحلة الاقتصاد الإقطاعي إلى مرحلة الرأسمالية التجارية، ولكن الرأسمالية لم تقف عند هذا الحد بل تطورت ونمت، حتى وصلت في القرن 18 الميلادي إلى الرأسمالية الصناعية، وذلك لظهور الثورة الصناعية الواقعة في منتصف القرن المذكور، والتي أدت إلى انتهاء الرأسمالية التجارية من جهة، وإلى تغيير وتطور وتقدم الفن الإنتاجي من جهة أخرى، حتى أصبح هناك زيادة هائلة في ميادين الإنتاج المختلفة، وذلك نتيجة إحلال الآلات الصناعية التي حلت محل العديد من الآلات اليدوية والأدوات البسيطة التي كانت مستخدمة سابقاً في الإنتاج، الأمر الذي جعل القطاع الصناعي نتيجة هذا التطور في الفنون الإنتاجية مغرياً للاستثمارات، وهذا أدى إلى جذب الكثير من رؤوس الأموال إليها، ولهذا سميت الرأسمالية في هذه الفترة، والتي مازالت قائمة لحد الآن باسم الرأسمالية الصناعية. (شقير، بدون: 56) وفي هذا الزمن كان الاقتصاد الرأسمالي يعتمد على مبدأ الحرية الاقتصادية التي نادى بها آدم سميث، الذي برزت أفكاره وسط هذا التطور، حيث دعا إلى إلغاء وإزالة كافة القيود والشروط المفروضة على التجارة الداخلية والخارجية، مع محايدة الدولة وعدم تدخلها في كافة النشاطات الاقتصادية التي تقوم بها الأفراد والمؤسسات، كما كان الأمر في ظل الرأسمالية التجارية، إلا بما يكفل الأمن والعدالة وحماية الملكية الفردية. (عبد الله، 1986: 18)

إنَّ هذا النظام الرأسمالي الذي اعتمد على الحرية الاقتصادية المطلقة وعلى صورته الكلاسيكية القديمة لم يستمر طويلاً في الدول الرائدة في هذا النظام في ذلك العهد، كبريطانيا وأمريكا، وعلى سبيل المثال فلم يستمر في بريطانيا أزيد من نصف قرن وهو النصف الأخير من القرن 18 الميلادي. (النشار، 1965: 59) ومن أبرز مراحل تطور الرأسمالية:

- **أولاً**: ظهور المدرسة التجارية وذلك في أواخر القرون الوسطى إلى أواسط القرن 18الميلادي ومن أبرز سمات هذه المدرسة أنّ قوة الدولة تتحدد من خلال تملكه من المعادن النفيسة.
- **ثانياً**: ظهور المدرسة الطبيعية من سنة 1756م إلى سنة 1778م وأبرز سماتها الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.
- **ثالثاً**: ظهور المدرسة الكلاسيكية في العقد الأول ومنتصف العقد الثاني من القرن 19م ومن أبرز سماتها أنَّ قوة كل الدولة تتحدد عن طريق ما تملكه ذلك الدولة من الأيدي العاملة والإنتاج.
- **رابعاً**: نشأت مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى ومع قيام دولة الاتحاد السوفيتي ومع حدوث أزمة الكساد العالمي الكبير وقيام الحرب العالمية الثانية واتسم ذلك العهد بزيادة الاهتمام بالمشكلات الاقتصادية المعاصرة كالبطالة والتضخم والكساد. (النشار، 1965: 59)

النظام الرأسمالي يكفل الحرية الاقتصادية للأفراد والمؤسسات في جميع النواحي، سواء من حيث النشاط الاقتصادي الذي يزاوله أو من حيث الإنفاق أو الاستثمار الذي يناسبه أو من حيث الاستهلاك الذي يرغبه، فليس من حق الدولة في النظام الاقتصاد الرأسمالي التدخل ووضع القيود والشروط والعراقيل أمام الأفراد، عندما يقوم بأي تصرف ونشاط من التصرفات والنشاطات السابقة، فالقرارات الخاصة بالعمل والإنتاج وجميع ميادين النشاطات يتخذها الفرد بنفسه، وفي ضوء ما يراه صالحا ومناسباً له ووفق دخله وحاجاته. (بسيوني، 1998: 33. والنشار، 1965: 33) وإنَّ عصر الحرية الاقتصادية التي كان شعاره "أتركه يعمل، أتركه يمر" لم يبدأ بالعالم الاقتصادي آدم سميث ولكن هذا الشعار يعود إلى زمن بعيد في التاريخ بل إلى العصور القديمة من الرومانية والإغريقية، وإنَّ مبدأ

الحرية الاقتصادية المطلقة ظهر بوضوح منذ بداية عصر النهضة في أوروبا حقيقةً، وهي ثورة على الكنيسة في سبيل حق الفرد في حرية الحياة والتعبير والتفكير والرأي. (بسيوني، 1965: 34)

قام آدم سميث بوضع أصول المذهب الرأسمالي على قاعدتين:

الأول: الحرية الاقتصادية وما يأتي بعدها من حق الملكية والميراث والربح.

الثاني: قوانين السوق المبنية على المنافسة الحرة.

وقصر آدم سميث في كتابه المشهور "ثروة الأمم سنة 1776م" مهام الدولة في الحراسة من دفاع ومساعدة الناس فيما لا يقدرون عليه من أعمال عامة. (كمال، 1990: 28)

إنَّ الأصل في هذا النظام هو حرية الأفراد والمؤسسات في ممارسة نشاطاتهم الاقتصادية، والاستثناء هو تدخل الدولة وقيامها ببعض أوجه النشاط الاقتصادي ولكن إذا اقتضت الضرورة ذلك. وأنَّ تقدير ضرورة تدخل السلطة في النشاط الاقتصادي يرجع إلى ظروف الزمان والمكانِ. ومن الجدير بالذكر أنَّ هناك قيودا يحددها القانون والتشريعات الوضعية المتنوعة، لكن يظل مجال الحرية مجالاً واسعاً بالنسبة لتلك القيود. (اللحياني، 2010: 10-11)

الهدف الأهم من المال عند الرأسمالية كسبه وتنميته والحصول على الربح بأي وجه من الوجوه حلالاً أم حراماً دون النظر إلى كيفية الحصول عليه، فلا فرق عندهم بين المال المكتسب بطريقة حلال كالبيع والشراء والمضاربة والمشاركة والمزارعة و....، أو بطريقة محرمة باطلة مثل الرشوة والغش والتدليس والربا والاحتكار....وهكذا، والذي يهمهم هو الحصول على الربح بأي طريقة ممكنة خارجاً عن الأخلاق. (الطريقي، 2009: 30) ومن أبرز المزايا للحرية الاقتصادية المطلقة في الرأسمالية:

1- تؤدي قاعدة الحرية المطلقة إلى مبدأ المنافسة الكاملة وهي الطابع المميز للنشاط الاقتصادي في نظام السوق الحر. ومن أهم مقومات المنافسة الكاملة:
   أ- كثرة البائعين والمشترين.
   ب- تجانس وحدات السلعة الواحدة تجانساً مطلقا. (الجرف، 1989: 80)
2- يقوم البائعون والمنتجون باختيار السلع التي يريدون بيعها وإنتاجها بكل حرية.
3- البائعون والمنتجون لهم حرية الدخول في السوق وعرض سلعهم دون قيود وموانع، والمشترون لهم حرية اختيار نوع وكمية السلع التي يحتاجونها، ويتنافسون على الحصول عليها دون اتفاق.
4- المنتجون لهم الحرية الكاملة في الدخول إلى الصناعات وخطوط الإنتاج التي تعطيهم أكبر أرباح ممكنة.
5- إنَّ الحرية تكون حافزاً قوياً لكفاءة الإنتاج واستخدام أحسن وأحدث طرق الإنتاج، مع تطوير منتجات وخدمات جديدة، ووجود فرصة للاختراعات والتقدم الفني.
6- مساهمة هذا النظام في الاستقرار الاقتصادي وذلك نظراً لمرونة الاقتصاد التنافسي والقادرة على التكييف مع الظروف المختلفة، مما يجعل عدم الاستقرار فيه أقل منه في حالة الجمود التي تصاحب الاحتكار ويجعله يحقق التوازن تلقائياً كما أنه أقل عرضة للتضخم المزمن الذي يرجع بدرجة كبيرة لفعل المشروعات الضخمة.
7- حماية العامل من الاستغلال بتنافس المنتجين على عمله ودفع أحسن أجر له. (كمال، 1990: 30)

ومع وجود مجموعة من المبادئ والمزايا التي تبدو في ظاهرها صالحة ومغرية للفطرة إلا أنَّ الحرية الاقتصادية في النظام الرأسمالي لها مساوئ كثيرة منها ما يأتي:

1- الحرية المطلقة دون قيود وشروط في الحقيقة فساد، لعدم التمييز بين الحلال والحرام والضار والنافع.

2- حينما تنتزع الرحمة من الصدور لا تراعي فيها الفقراء والمساكين والمحتاجين والغارمين وابن السبيل، ويطحن فيها المحتاجون، ويترفه فيها الاغنياء. (كمال، 1990: 33)

3- ظهور الأزمات الاقتصادية وتفشي البطالة والمديونية، لاندفاع المنتجين إلى السلع الكمالية المخصصة لإشباع حاجات ذوي الدخول الكبيرة ثم تزيد عن حاجة السوق فتنهار أثمانها مما يحقق خسارة كبيرة للمنتجين تؤدي إلى وقف الإنتاج وغلق المصانع. (الطريقي، 2009: 30)

4- لا عقاب للمحتكر والمرابي، ويصبح المال بيد فئة قليلة بينما الغالبية العظمى ففي فقر مدقع أو معدم أو في حالة الكفاف. أثبتت التجارب أنَّ هذا النظام أدَّى إلى ظلم اجتماعي ونظام طبقي فاحش فازداد الفقراء به فقراً والأغنياء غنىً. ففي أمريكا مثلاً فإنَّ 10% من سكانها لا يحصلون على أكثر من 1% من مجموع الدخل هناك.

5- إنَّ أساس دافع الرّبح ضمن النظام الرأسمالي الحرّ يحصر الدوافع والجهد في الدائرة المادية المحضة دون النظر إلى اعتبارات أخرى اجتماعية كانت أم أخلاقية، يهتم المنتجون بالسلعة أو الخدمة (المفاخرة والشهرة) أي: السلع الغالية التي يشتريها الأغنياء دون الفقراء والكمالية من أجل إرضاء المستهلك الغني دون مراعاة الفقراء بإنتاج السلع والخدمات الرخيصة ذات الأرباح القليلة لهم.

6- يقوم النظام الرأسمالي الحر على الإسراف في الموارد في سبيل كسب الأسواق والهيمنة عليها فمثلا تنفق شركات صناعات السيارات مئات الملايين من الدولارات في سبيل تغيير الموديلات عاماً بعد عام دون النظر إلى آثاره الاقتصادية على المجتمع.

7- القيام بإتلاف بعض المنتجات الاقتصادية أو تقليل الإنتاج من أجل رفع الأسعار أو الحفاظ عليها دون رعاية عامة المستهلكين في المجتمع، وذلك بقصد الحصول على الربح الأكثر.

ومن أجل هذا تقوم الشركات الكبرى بتقليل منتجاتها من المزروعات والمصنوعات، أو إغراق ملايين الأطنان من القمح والقطن والسكر كي لا تقل أثمانها. كما قامت شركات البنّ البرازيلي بإغراق ما قيمته ملايين الدولارات من محصول البنّ لمنع خفض أسعاره نتيجة لزيادة العرض، وهكذا فعل الأمريكيون بإتلاف ملايين الأطنان من اللحوم لنفس الغرض في الوقت الذي يموت فيه ملايين من الناس في كافة أنحاء العالم بسبب نقص الغذاء والدّواء والكِساء. (القرداغي، 2010، ج2ص52)

8- إهمال الجوانب الأخلاقية والدينية والإنسانية إلى درجة أنه يؤثر الكسب الاقتصادي ولو على حساب الأخلاق ومقتضيات الإيمان وحياة والإنسان. (الطريقي، 2009: 30)

وأهم مظاهر الحرية الاقتصادية في النظام الرأسمالي مبين في المجالات الآتية: (PDFcreated with : www.pdffactory.com pdfFactory Pro trial version)

المجال الأول: الحرية في الملكية الفردية وذلك يشمل جميع أنواع الثروة المادية مثل الأرض والآلات والمباني... إلخ، وتتبع هذه الملكية حرية الفرد في التصرف في ممتلكاته واستغلالها كيفما يريد.

المجال الثاني: سيادة المستهلك: والمقصود به هو أنَّ حريته تكون في اختيار ما يروقه من السلع والخدمات الاقتصادية، تمثل العامل الأساسي في نوع وكمية ما يقوم به المجتمع في إنتاجه من السلع والخدمات الاقتصادية المتنوعة، وهى التي تحدد في النهاية نوع وكيفية التوزيع النهائي للإنتاج بين الاستخدامات المختلفة، ودوره هنا له النطاق الوافر الذى يبرر القول بأنَّ للمستهلك ذو سيادة.

المجال الثالث: الحرية في العمل والإنتاج: وهذا يعني أنَّ لكل فرد من أفراد المجتمع الحرية الكاملة في اختيار المهنة التي يرغبها ويريدها، ويوجه جميع إمكانياته الفكرية والجسمانية إليها، وكذلك فإنَّ صاحب رأس المال له الحرية في استثمار أيّ نوع من أنواع النشاطات الاقتصادية حسب ما يشاء ويريد.

وفي ضوء هذا الأساس الذي يقوم به النظام الرأسمالي يتم اتخاذ القرارات الخاصة بالإنتاج وكميته وكيفيته من طريقة الإنتاج يكون على أساس تفاعل القرارات والتفضيلات الفردية التي يقوم بها الأفراد، وعلى أساس الموازنة بين الجهد المبذول والعائد- وكلا الأمرين تتوافر في السوق عناصر تقديره.

المطلب الثاني: الحرية الاقتصادية في النظام الاشتراكي

إنَّ لفظ الاشتراكية يأتي بالكثير من المعاني المختلفة، فقد يطلق أحياناً على مجرد تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية، فتكون الاشتراكية نقيضاً لسياسة الحرية الاقتصادية، وهكذا يستخدم أحياناً لتكون دلالة على تدخل الدولة في سبيل تحسين حالة العمال والطبقات الفقيرة في المجتمع، وذلك بوضع التشريعات التي تخفف عنهم صعوبات الحياة، وتمنحهم بعض الخصال والمزايا، وبهذا المعنى تصبح الاشتراكية ضرباً من ضروب إصلاح خلل النظام الاقتصادي الرأسمالي، وبصورة عامة يمكن تعريف هذا النظام بأنه: النظام الذي يتميز بتملك الدولة لعوامل الإنتاج (الملكية الجماعية) كالأراضي والآلات والمصانع، وتتخذ جميع القرارات الاقتصادية فيه عن طريق جهاز التخطيط المركزي، وجاءت تسمية هذا النظام بنظام التخطيط المركزي. (شقير، بدون: 27.) يقف النظام الاشتراكي الماركسي من الحرية الاقتصادية موقف العداء فالحرية الاقتصادية للأفراد يجب إلغائها إلغاءً تاماً ومصادرتها بكل عنف وشدة، ومن وجه نظر هذا النظام تعد سبب البلاء ورأس الفساد وإنّ أنصار هذا المذهب ينادون بوجوب إلغاء الملكية الخاصة. (بيسوني، 1988: 34)

وبرزت الاشتراكية كمذهب ومدرسة مختلفة في القرن 19م، تحمل النظرية الجماعية، ونظرية تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية. وفي الاشتراكية تمتلك الدولة جميع عناصر الإنتاج كالأرض والمصانع والآلات ولا تُتخذ القرارات والأوامر الاقتصادية إلاّ عن طريق جهاز التخطيط المركزي بدلاً من جهاز الأثمان كما يوجد في نظام المذهب الحرّ. (مرطان، 2004: 31) يبدو أنَّ النظام الاشتراكي يختلف تماماً عن النظام الرأسمالي الذي يعتمد على مبدأ الحرية الاقتصادية في جميع النشاطات الاقتصادية، ولا توجد حرية التملك ولا حرية النشاطات الاقتصادية، وتدخل الدولة يكون في جميع النشاطات الاقتصادية.

وأشار تقي الدين النبهاني إلى هذا النظام: (النبهاني، 2004: 39)

بأنَّ نظام الاقتصاد الاشتراكي نقيض النظام الرأسمالي، وإن زال أثره حالياً في المسرح الدولي بزوال الاتحاد السوفياتي. لقد ظهرت أكثر الآراء الاشتراكية في القرن 19م، وقام الاشتراكيون بمحاربة آراء المذهب الحر بشدة، ظهرت الاشتراكية في الحقيقة نتيجة لظلم المذهب الحر الذي عاناه المجتمع ولوجود الأخطاء الكثيرة التي كانت فيه. وقد تميز المذهب الاقتصادي الاشتراكي بمزايا عن المذاهب الأخرى منها:

1- تحقيق المساوات الفعلية.
2- إلغاء الملكية الخاصة بشكل كامل أو جزئي.
3- القيام بتنظيم الانتاج والتوزيع بشكل جماعي.

قواعد الاقتصاد الاشتراكي:

وهي قواعد محددة، وأهمها كما يلي: (كمال، 1990: 97)

1- قيام الثورة الاشتراكية التي يسيطر عليها طبقة العمال على الحكم.

2- قيام الدولة بتأميم جميع عناصر الانتاج والقضاء على جميع الدخل ماعدا عناصر الإنتاج.
3- قيام الدولة بجميع النشاطات الاقتصادية عن طريق جهاز التخطيط المركزي وكل العلاقات الاقتصادية تتم عن طريق الدولة.

أُسِّس النظام الاشتراكي من قبل الاقتصاديين على أساس التفسير المادي للتاريخ وهم يفسرون أسباب الصراع الطبقي الموجود في الحياة البشرية بأنه جاء نتيجة للحالة الاقتصادية لدى الأفراد والجماعات التي يحتاجها الإنسان، وضربوا مثلاً لذلك بتأمين كل من المأكل والمشرب والمسكن والجنس...وهكذا، فإذا اشترك الناس كلهم في الحصول على الأمور المذكورة فقد تتم المساواة بينهم، ولا محل للصراع والشقاء في نظرهم. ومن ثم قرروا إنكار كيان الفرد في المجتمع ومحاربة الحوافز فيه كضرورة لتغيير نظام المجتمع، مع إلغاء نظام الملكية الفردية لجميع وسائل الإنتاج. وأن إلغاء نظام الملكيةَ الفرديةَ وهدم كيان الفرد وقتل الحوافز المادية لدى الأفراد والجماعات في المجتمع يؤدي إلى تدهور الحالة الاقتصادية لديهم، حتى تصبح السلطة الرئيسة للدولة، وهكذا تكون هي المسيطرة على الحالة الاقتصادية في البلاد بدعوى المساواة في الطبقات وما ذهبوا إليه لحل المشاكل الاقتصادية التي اصطنعوها ويقومون بحلها بهذه الفكرة، وفي الحقيقة إنما هي عمل معارض لا يقف الأمر عند هذا الحد فقط بل يتعدى إلى ما هو أشد، فالفرد في ظل النظام الاشتراكي لا يمتلك حرية اختيار أو تحديد نوع العمل الذي يقوم بها (شطب بها) به الفرد بل يجب عليه أن يعمل في المكان والجهة التي تحددها له الحكومة وفقاً لأهداف خطة الحكومة. وأزيد من هذا فإنَّ النظام الاشتراكي لا يترك للأفراد اختيار وتحديد السلع التي يرغبون في استهلاكها، بل تقوم الحكومة عن طريق نظام التخطيط المركزي بتحديد السلع ثم العمل على انتاجها ثم العمل بتوزيعها على الإفراد عن طريق بطاقات، ولا يكون لهم أي خيار فيما يقررون استهلاكه، وهكذا الانتاج والتوزيع. (بسيوني، 1998: 35.)

يقوم النظام الاشتراكي على عدة أسس وخصائص أهمها ما يأتي: (العبد الله، 1989: 268.)

1- **نظام الملكية العامة لوسائل الإنتاج:** يعتبر هذا النظام الأساس الاقتصادي للنظام الاشتراكي، وهذا يعني أنَّ جميع أفراد المجتمع متساوون فيما بينهم حيال الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، بحيث تصبح أكثرية الموارد الاقتصادية ملكاً للمجتمع، بما فيها الأرض والصناعات وقطاع المال والمصارف والتجارة.
2- **نظام التخطيط المركزي:** هو الجهاز المعتَمَد في النظام الاشتراكي، بدلاً من جهاز الأثمان الذي يعتمد عليه النظام الرأسمالي، والتخطيط المركزي في الدول الاشتراكية يعني تنظيم النشاط الذي يتعلق بعملية الإنتاج والتبادل والتوزيع والاستهلاك وجميع النشاطات الاقتصادية، فمثلاً يتم تنظيم الإنتاج في النظام الاشتراكي من حيث كمية السلع المراد إنتاجها وأنواعها والموارد التي تستخدم في ذلك عن طريق جهاز التخطيط المركزي، الذي يعد الجهة الوحيدة لتحديد العرض والطلب في ظل النظام المذكور.
3- **إشباع الحاجات الجماعية:** يقوم هذا النظام بوضع أولويات لسد احتياجات المجتمع من السلع والخدمات المتنوعة، بحيث تعطي السلع التي تشبع الحاجات الضرورية للغالبية العظمى من أفراد المجتمع الأولوية في الإنتاج، مع ترك تلك السلع التي تشبع الحاجات الكمالية والتحسينية، على أن يقوم المجتمع في الفترة التالية بإنتاج سلع أقل ضرورية أو أكثر كمالية.

يرى أصحاب الفكر الاشتراكي أنَّ القيود الموجودة على النظام الرأسمالي الحر لم تنفع ولم تؤد لإزالة الآثار السلبية الموجودة في النظام المذكور، لهذا يرون أنَّ الإصلاح لا يكون إلاَّ بزوال نظام الاقتصاد الرأسمالي بكل المظاهر والأسس، لأنهم يرون أنَّ نظام الملكية الخاصة سبب المشاكل من الاستغلال والاحتكار والنظام الطبقي، لهذا قاموا بتحويل الملكية الخاصة إلى الملكية العامة والرقابة الجماعية على عناصر الانتاج والتوزيع. (القرداغي، 2010،

ج2ص57) وكان النظام الاقتصادي الاشتراكي يدعي إشباع الحاجات العامة في المجتمع مع رعاية المصالح العامة أو الأغلبية ومعالجة سوء التوزيع في ثروة البلاد ولكن مع هذا له عدة مساوئ ومن أهمها ما يأتي: (الطريقي، 2009: 31)

1- تحديد حريات الأفراد الاقتصادية وقتل حافز الأفراد الذي له الدور الأساسي في إثارة ضروب النشاط الاقتصادي.
2- يقوم النظام الاشتراكي بإلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وهذا الأمر جعله يصطدم مع الفطرة البشرية التي جبلت على حب التملك.
3- يحارب النظام الاشتراكي جميع لأديان السماوية بصورة عامة باعتبارها في نظر هذا النظام (الدين أفيون الشعوب) ويسعي هذا النظام أيضاً نحو محو مشاعر الأخوة الموجودة في النفوس البشرية مع إثارة فكرة الصراع بين طبقتي الفقراء والأغنياء في داخل المجتمع.
4- فتور أسباب العمل عند العاملين لسد باب الطموحات أمام المستثمرين والمنتجين وهذا الأمر يؤدي إلى إصابة الإنتاج والاستثمار بالنقص والفتور، وكشف الواقع البشري والتجارب العديدة والكثيرة بأنها ليست صالحة لتطبيقه كنظام اقتصاديٍ قادر على مسايرة الفطرة البشرية.

المبحث الثاني: موقف ومنظور الإسلام في الحرية الاقتصادية

يعدُّ موقف أو منظور الإسلام في الحرية الاقتصادية وسطٌ بين الحرية المطلقة كما في النظام الاقتصادي الرأسمالي حيث حرية بلا حدود في جميع النشاطات الاقتصادية دون تدخل الدولة في هذا الميدان، وبين منع جميع الحريات في النشاطات الاقتصادية كما في النظام الاقتصادي الاشتراكي وصدور جميع القرارات والأوامر في نظام التخطيط المركزي ووجود تدخل الدولة بصورة مباشرة ومطلقة.

فالاقتصاد الإسلامي يكون وسطاً بين المذهبين في الحرية الاقتصادية، وللنشاطات الاقتصادية حرية في دائرة الحلال وفي نطاق الشريعة فقط ولا تتجاوز الحرية إلى المحرمات والمفاسد والأهواء وبما تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، أي هناك حرية محدودة بالضوابط الشرعية.

يقول جاك أوستري العالم الفرنسي البارز في الاقتصاد: [إنّ طريق الإنماء الاقتصادي في النظامين المعروفين الرأسمالي والاشتراكي بل هناك مذهب اقتصادي ثالث راجح هو مذهب الاقتصاد الإسلامي وسيسود هذا المذهب عالم المستقبل، لأنه طريقة كاملة للحياة المعاصرة.] (الخالدي، محمود، 1988: 28)

المطلب الأول: الحرية المقيدة في الاقتصاد الإسلامي

تعريف الاقتصاد الإسلامي: عرفه الطريقي: " فهو الأحكام والقواعد الشرعية التي تنظم كسبَ المال وإنفاقه وأوجه تنميته" (الطريقي، 2009: 18)

الحرية الاقتصادية المقيدة أو المنضبطة ركن من أركان الاقتصاد الإسلامي، وإحدى الميزات التي تميزه عن المذاهب الاقتصادية الأخرى، فهو نظام اقتصادي وسط بين طرفي الاقتصاد الاشتراكي والرأسمالي، ففي حين نجد أنَّ في الاقتصاد الرأسمالي للفرد حق في استثمار أمواله بالشكل الذي يريده دون قيام الدولة بأيّ تدخل، والاقتصاد الاشتراكي الذي منع الأفراد من امتلاك وسائل وأدوات الإنتاج. فإن الإنسان المسلم لا يكون حراً طليق العِنان في إنتاج أنواع الثروة أو استهلاكها أو إنتاجها أو توزيعها أو تداولها أو أي نشاط اقتصادي آخر، بل مقيدة بقيود الشريعة الإسلامية. وإذا نظرنا في كلا الاتجاهين المذكورين الرأسمالي والاشتراكي نجد أنَّ لهما نتائج غير إيجابية. (عبد المولى، 2010: 21-22. والعسال، أحمد محمد وزميله، 2000: 71.)

نجد في هذا الركن الاختلاف الكبير بين كل من الاقتصاد الإسلامي والوضعي أي الرأسمالي والاشتراكي. يمارس الأفراد في ظل الاقتصاد الرأسمالي حريات غير محدودة، أما الاقتصاد الاشتراكي يصادر حريات الجميع، بينما موقف الإسلام يتفق مع طبيعته العامة، يسمح لأفراد المجتمع بممارسة كافة الحريات ضمن نطاق القيم والمثل، التي تهذب الحرية وتصقلها، وتجعلها أداة خير للمجتمع والإنسانية. ولا يستخدم هذه الحرية في التعدي على مصالح الآخرين في أي مجتمع، لذلك فإن الحرية الاقتصادية مبدأ مهم في تنظيم النشاط الاقتصادي ورفع كفاءته، وفي إطار المحافظة على مصالح الناس لتحقيق سعادة الفرد والمجتمع على حد سواء. (عبد المولى، 2010: 31)

ويكون أساس تحقيق الحرية المقيدة في الاقتصاد الإسلامي بكون النشاط الاقتصادي الذي يمارسه أفراد المجتمع مشروعاً من وجهة نظر الفكر الإسلامي من جهة مع كفالة حق الدولة في التدخل عند الضرورة، وذلك إما لمراقبة النشاطات الاقتصادية للأفراد أو لتنظيمه أو لمباشرة بعض الأنشطة الاقتصادية التي يعجز عنها الأفراد أو يسيئون استغلالها أو استعمالها، وأن الشريعة الإسلامية وفرت دائرة الحلال وضيقت دائرة الحرام، وجعلت للإنسان حرية الملكية مالم يكن ذلك مخالفاً لما نهت عنه الشريعة الإسلامية. (عبد المولى، 2010: 22)

يقر الإسلام الحرية الاقتصادية المنضبطة ويعترف بجميع نشاطات الأفراد في حدود الشريعة الإسلامية، أي لا حرية للإنسان فيما نصت عليه الشريعة من أنواع النشاط مع الغايات التي يؤمن بها الإسلام، أي: يعترف بحريات الأفراد ولكن داخل نطاق معين والقيود التي أوجب على كل مسلم أن يلتزم بها، وضع الإسلام القيود والحدود التي تكفل الخير والمصلحة لكل من أفراد المجتمع على السواء، ينفرد الإسلام في مسألة الحرية الاقتصادية بسياسة اقتصادية متميزة منذ البداية إذ لا يرتكز على الفرد وحده كما هو الشأن في نظام الاقتصاد الرأسمالي ولا على المجتمع وحده كما يوجد في نظام الاقتصاد الاشتراكي، بل إنّ سياسة الإسلام في هذا الميدان قوامها التوفيق والموازنة بين المصلحتين الفرد والجماعة، وإنَّ تحقيق هذه الموازنة يكون من مسئولية الفرد والدولة على السواء. (بسيوني، 1988: 36-37) وقال الدكتور علي السالوس: {فالمسلم كالوكيل يتصرف في الحدود التي يسمح بها الموكل، فليس من حق المسلم أن ينتفع بالمال أو يتصرف فيه إلاّ بما شرعه مالك المال حقيقة، وهو الله عز وجل الذي استخلفه في هذا المال } (السالوس، 2009، ج1 ص50)

تتدخل الدولة في أمر من الأمور لكن لا تحكم الهوى بل تقوم بتطبيق شريعة الله سبحانه وتعالى، لتحقيق الأمن والاستقرار والسعادة والعدل والكفاية للأفراد جميعاً. ينبني الاقتصاد الإسلامي في الأساس على مبدأ الحرية في العمل وفي الكسب وفي الإنفاق والتملك، ولكن هذه الحرية مقيدة بقيود شرعية، ويحق للدولة الإسلامية التدخل لتطبيق تلك القيود المشروعة ولتحقيق الكفاية والعدل، وبما يتفق مع الشريعة الإسلامية. (السالوس، 2009مص85)

إن أسواق المال في العالم اليوم بحاجة ماسة إلى الضوابط الموجودة في الاقتصاد الإسلامي، تلك الضّوابط التي جاء الإسلام بها منذ أزيد من 14 قرنًا، وطبقها المسلمون لأكثر من 10 قرون ولم يشهد التاريخ لهم لحد الآن بأزمات عاصفة كما حصل ذلك في الحضارة الغربية. تظهر حاجة الاقتصاد لدور الدولة في التدخل في النشاطات الاقتصادية وبيان مدى ذلك التدخل. (قنطقجي، 2008: 11).

ومن نماذج الحريات في التاريخ الإسلامي وفي عهد النبوة:

أنَّ رسول الله - ﷺ- عندما هاجر إلى المدينة المنورة لبناء الدولة الإسلامية كان أول ما بناه هو المسجد لتربية النفوس على الفضيلة والإيمان، ثم سأل رسول الله - ﷺ- عن السوق فدلُّوه على سوقٍ لليهود، فأمر بإشادةِ سوقٍ خاصٍ للمسلمينَ كما جاء في حديثٍ: [الزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي،

إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَوْضِعًا لِلسُّوقِ، أَفَلَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟، قَالَ: «بَلَى»، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ مَوْضِعَ السُّوقِ، فَلَمَّا رَآهُ أَعْجَبَهُ وَرَكَضَهُ بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «نِعْمَ سُوقُكُمْ هَذَا، فَلَا يُنْتَقَصَنَّ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَاجٌ» ".] (أخرجه الطبراني، 1994، في المعجم الكبير، (المتوفى: 360هـ)، حديث رقم: 586، ج19ص264) وهذا خيرُ دليلٍ على وجوبِ استقلالية وحرية أسواق المسلمينَ، وحرمة انتقاصها باحتكار أو فساد أو غش، وما إلى ذلك، وأيضًا دليلٌ على حرمة فرض الضرائب والرسوم على أسواق المسلمين. (قنطقجي، 2008: 16)

إنَّ دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي ليس دوراً قائماً على التدخل المباشر ومنع الحرية كما يوجد في النظام الشيوعي بل دور الدولة في الإسلام دور إشرافي وتوجيهي ورقابي وتشجيعي بهدف تحقيق أغراض محددة من تحقيق التوازن والتوزيع العادل، وهكذا توجيه الموارد وتشغيلها بشكل أحسن وأفضل وأمثل وعدم تجاوز أحكام الشريعة فيما يخص المال عن طريق إيجاد المناخ الأمني والتشريعي لتشجيع الانتاج وتوظيف عناصره لأنَّ رأس المال جبان فلا يتجه نحو الأماكن المضطربة، وتوفير البيئة الصالحة لتحقيق الأرباح المناسبة وتوفير البنية التحتية للمشروعات الاقتصادية وهكذا توجيه الاقتصاد نحو التوازن من خلال العناية الكبيرة بالضروريات التي يحتاجها المجتمع، ثم الحاجيات ثم التحسينيات وهكذا توجيه الدولة نحو الادخار دون التبذير والإسراف وكذلك الإشراف على المعايير والمقاييس والموازين ومواصفات السلع المنضبطة وسياسات الأجور، وقيام الدولة أيضاً بمنع الغش والاحتكار وحماية السوق الإسلامي من الغش والاحتكار الذي يضر بالمجتمع وأيضاً قيام الدولة الإسلامية على تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص وذلك من خلال التوزيع العادل للدخل والثروة بأسلوب مباشر عن طريق فرض ضرائب جديدة وصرفه في المصالح العامة وتحقيق الضمان الاجتماعي أو بأسلوب غير مباشر مثل الزكاة والأوقاف والوصايا والكفارات.....ونحوها. (القرداغي، 2009: 119)

وخلاصة القول إنَّ الحرية الاقتصادية في الإسلام مضبوطة بالشروط الآتية:

1- أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً ومتفقاً مع مبدأ الحلال والحرام أي خلو المعاملة من الربا والظلم والغبن ومن الميسر والمقامرة. والقاعدة الشرعية: "أن الأصل في الأشياء الإباحة إلاّ ما ورد النص بتحريمه". فمساحة الحلال واسعة في الاقتصاد إذا لا تعارض نصاً يقتضي تحريمه.
2- كفالة حق الدولة في التدخل لحماية المصالح العامة وحراستها بالحد من حريات الأفراد إذا أضرت أو أساءت بالمجتمع.
3- تربية الفرد المسلم على أن يؤثرَ مصلحته لمصلحة غيره فلا يقوم بعمل يحقق له النفع ويضر الآخرين من أفراد المجتمع. (القحطاني، 2002. ص14-18 والطريقي، 2009. ص27.) للحديث: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ-:لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَةً فِي حَائِطِ جَارِهِ وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ. (الشيباني، 2001، (أخرجه الإمام احمد بن حنبل في مسنده، حديث رقم: 2865)، ج5ص55) وهناك أسباب عديدة لتقييد الحرية في نظام الاقتصاد الإسلامي كما يأتي:

أ- أن المالك الحقيقي للمال هو الله تعالى، وله الحق المطلق سبحانه وتعالى في تحديد تصرفاتهم حسب ما يعلمه من حالهم وما يصلح من شؤونهم.
ب- عدم الإضرار بحقوق الآخرين أو بالمصلحة العامة.
ج- حماية مصالح الفئات المحتاجة من منافسة الغير لهم كما هو الحال في مصارف الزكاة والإلزام بالنفقة على الأقارب وفرض الضرائب عند الضرورة إليها. (القحطاني، 2002: 18 والطريقي، 2009: 28)
د- إلزام الجماعة بالقيام بما يجب عليهم من واجبات عامة مثل إنشاء دور العلم والمستشفيات والطرق والخدمات العامة. (الطريقي، 2009: 28)

هـ- الغاية من تطبيق الضوابط الشرعية هي المساعدة في بيان المعاملات الاقتصادية للالتزام بالحلال وتجنب الحرام المنهي عنها شرعاً.

و- الفهم الصحيح للإسلام وفهم ضوابطه وقواعده الشرعية. (شحاتة، 2008: 47)

المطلب الثاني: مهمة وفوائد الضوابط الشرعية وتحديد الحرية في الاقتصاد الإسلامي.

وضعت الشريعة الإسلامية ضوابط للحرية الاقتصادية في كل ميادين الاقتصاد كالاستثمار والانتاج والاستهلاك وكافة المعاملات المالية والاقتصادية في إطار الحلال دون الحرام، وفي الحقيقة تعتبر الضوابط الشرعية للمعاملات الاقتصادية دستوراً للاقتصاد الإسلامي. وبيَّن ذلك الرسول الأكرم -ﷺ- في حديثٍ حيث قال: [لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لابْتَغَى لَهُمَا ثَالِثًا وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ]. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال، حديث رقم: 6072، 1987، ج5ص2364)

يحكم المعاملات مجموعة من القواعد العامة المستنبطة من الشريعة الإسلامية منها ما له صلة بالمعاملات الاقتصادية، قامت المجامع الفقهية المعاصرة بدراسة وتحليل المعاملات المالية المعاصرة مع القيام بإصدار الأحكام والفتاوى التي توضح منها المباح والمنهي عنه في الشريعة وبسط للناس معاملاتهم المستجدّة، والضوابط الشرعية من الكليات العامة التي تغطي كافة جوانب المعاملات الاقتصادية التي تتعلق بالاستثمار والملكية والانتاج والاستهلاك والسوق والنقد.... من المعاملات القديمة والحديثة. (شحاتة، 2008: 32)

جاء الإسلام بين الإفراط الرأسمالي والتفريط الاشتراكي، يأتي الإسلام ليقف الموقف الوسط لتحقيق مصالح الجميع، ليقر ما يمكن أن نطلق عليه اسم الحرية الاقتصادية المقيدة. (البسيوني، 1998: 16-17) وأنَّ الاقتصاد الإسلامي يسعى إلى الاستغلال الأمثل للموارد لتحقيق قدر من الانتاج المادي وتوزيعه توزيعاً يحقق الرفاهية للمجتمعات الانسانية ويسعى لتحقيق ذات الهدف ولكن برؤية ونظرة الإسلام للكون وفلسفته في الحياة والتي تجعل الاقتصاد منضبطاً بمجموعة من الضوابط بحيث لا يمكن بدونها أن يحقق أهدافه في إعمار الأرض وتأمين الرفاهية للأفراد والمجتمعات. (بن ساسي، 2008: 5)

لا شك أن الشريعة الإسلامية تتميز بضوابطها التي تسري على الجميع دون استثناء حكاماً ومحكومين وهكذا أفراداً وجماعات. فالثابت في الشريعة هو عبارة عن منطقة محددة لا مجال فيها للاجتهاد وذلك لوجود نصوص قطعية الثبوت وقطعية الدلالة لامجال فيها للاجتهاد، ولكن هي منطقة صغيرة تمثل الثوابت الفكرية والشعورية والعملية للأمة، مثل حرمة الاحتكار في الثوابت التي تسري على الجميع، وما بعد الثوابت تأتي المتغيرات تعطي سعة ومرونة في الشريعة عليها الأدلة الظنية وفيها مجال لاجتهادات المجتهدين. (قنطقجي، 2008: 93) وفي الاقتصاد الإسلامي كل من الملكية الخاصة والعامة مقيد بقيود ومحدد بضوابط ترجع إلى تحقيق منافع البشر ومصالح المجتمع ككل، والاقتصاد الإسلامي بيّن للناس وسائل الكسب المشروعة والسبل المباحة التي يجب على الانسان أن يسلكها، فإذا صبغ الإنسان الملكية بالصيغة الشرعية أضفى عليها الله تعالى حماية تحرم الاعتداء عليها. (بيسوني، 1998: 42). والإسلام يحرم حرية الإنسان في فعل المعصية وارتكاب الظلم في المجال الاقتصادي كما زخرت كتب الفقه الإسلامي بما يعرف بالمكاسب المحرمة مثل الربا والاحتكار والتكسّب بالأعيان النجسة والأعمال المحرمة، ولضمان صيانة هذه الحرية الاقتصادية بالضوابط الشرعية والأخلاقية مع حماية المصالح العامة للمجتمع، وكان لولي الأمر حق التدخل والإشراف على جميع النشاطات الاقتصادية لأنّ ولي الأمر يعتبر السلطة الشرعية في المجتمع، كما قال ﷻ: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} [التغابن: 12]. (مركز نون للتأليف والترجمة، 2009: 21) ومن أهم **فوائد الضوابط الشرعية في المعاملات الاقتصادية** ما يأتي: (شحاتة، 2008: 46-47)

1- الوقاية من ارتكاب الذنوب والمعاصي والرذائل الاقتصادية التي تؤدي إلى فساد العقيدة والأخلاق.
2- تحقيق الخير والبركة في الأموال والأرباح وتجنب المحق وقلة الرزق، للحصول على الاطمئنان القلبي بأنَّ الله هو الرزاق. كما قال تعالى: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} [الأعراف: 96]
3- الاطمئنان النفسي والارتياح القلبي بأنَّ المسلم ملتزمٌ بشرع الله تعالى ويتجنب محارمه وهذا من صفات المتقين وأصحاب القلوب الخائفة من الله الراغبة برضاه الطامعة لجنته..
4- الالتزام بالضوابط الشرعية من موجبات المحافظة على العلاقات الطيّبة بين الناس.
5- الابتعاد من الريبة والشك والخصام بين المسلمين والحفاظ على الأخوة والمحبة بينهم.
6- سلامة المعاملات بين الناس وخلوها من جميع أنواع الغش والغرر والجهالة والتدليس والمقامرة والربا، وأكل أموال الناس بالباطل وذلك من موجبات السوق الإسلامي.
7- إثبات الإسلام للمجتمع بأنه دين كامل وشامل ومنهج حقيقي للحياة البشرية وليس دين للعبادات والشعائر فقط، بل رابط بين الروح والمادة والعبادات والمعاملات وصالح لتطبيقه في كل زمان ومكان.
8- هذه القيم والضوابط تفيد رجال الدعوة الإسلامية من علماء وخطباء ووعاظ في الدعوة إلى الله على بصيرة وهدى وعلم وكيفية رابط الضوابط الشرعية بالتطبيق العملي وكما تساعدهم في إجابة الاسئلة الاقتصادية الجديدة وبيان الحلال منها والحرام حسب مقتضيات الشريعة الإسلامية.
9- بيان وتوضيح نماذج من المعاملات الاقتصادية التي تقوم على مرجعية فقهية قابلة للتطبيق واستيعاب مستجدات العصر وفي هذا بيان لعراقة الحضارة الإسلامية وتوضح بأنَّ سبب تخلف الأمة يرجع إلى عدم التزامهم بدينهم عقيدةً وشريعةً.
10- في ضوء هذه القيم والضوابط على الأفراد والشركات ورجال الأعمال والمؤسسات أن يضعوا اللوائح الاقتصادية في ضوء الضوابط المذكورة.
11- تساعد هذه القيم والضوابط أيضاً في اعادة النظر في القوانين المالية والاقتصادية والاستثمارية وما في حكمها في البلدان الإسلامية كي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة لمطابقة نظامها الاقتصادي والمالي بالشريعة الإسلامية.

الخاتمة

أولاً- الاستنتاجات

1- الحرية الاقتصادية في نظام الاقتصادي الرأسمالي مطلقة دون أيّ ضابط.
2- الحرية الاقتصادية في نظام الاقتصادي الاشتراكي منفية، والأوامر الاقتصادية صادرة عن نظام التخطيط المركزي.
3- ظهرت انتقادات كثيرة لنظام الاقتصاد الرأسمالي والاشتراكي خلال تاريخهما نتيجة لبعض الأفكار الخاطئة التي تقوم عليها فلسفتَيْهما منها ما يتعلق بطبيعة الملكية.
4- إنّ قوانين الاقتصادية الرأسمالية والاشتراكية وضعية من صنع البشر إمّا الضوابط في الاقتصاد الإسلامي سماوية من الله تبارك وتعالى.
5- أنَّ حق التحليل والتحريم ليس حق لأحدٍ إلاّ لله وحده سبحانه وتعالى خالقُ ومالك هذا الكون، ولاحقَّ لأحدٍ التدخل في هذه المسألة بغير هدى وبصيرة من الله ورسوله.

6- فإنَّ علة تحريم المحرمات ووجوب النهي عنها ماهي إلاَّ من أجل مصالح العباد ودفع المضار عنهم، بيّن فضل الحلال والحرام، فيه ترغيب للحلال وذم المحرمات ووجوب الابتعاد عنها.

7- أرى أنَّ موضع البحث هو موقف الإسلام وهو الالتزام بالضوابط الشرعية في كل عمل وخطوة من خطوات البشر في الدنيا أخذاً من كتاب الله وسنة رسوله، مع ملاحظة بأنَّ مسائل الحرام والحلال لا تنحصر بل توجد في كل زمان ومكان، والبشر عاجزون عن معرفة الضار والنافع بأنفسهم إلاّ من كتاب الله تعالى وسنة رسوله الذين هما مصدر كلّ خير كما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- ﷺ-: {تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ }. أخرجه القرطبي، 1994، في جامع بيان العلم وفضله، حديث رقم: 1389، ج1ص755).

8- الحرية الاقتصادية في الإسلام لا هي مطلقة بلا حدود كما في النظام الرأسمالي، ولا هي ممنوعة مطلقا كما في النظام الاشتراكي، بل محددة بضوابط الشريعة ومقيدة بقيودٍ ترجع مصالحها للفرد والمجتمع البشري ككل.

9- فلو ترك الله الناس وما يشتهون لأنفسهم دون ضوابط لعمت الفوضى في الأرض واختلَّت أمور الحياة.

10- يقف الإسلام في الحرية الاقتصادية موقف الوسطية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي.

ثانياً- التوصيات والمقترحات.

1- يجب الاهتمام بالنظام الاقتصادي الإسلامي في كل النشاطات الاقتصادية والمالية فهو يقوم على أسس متينة راسخة مستمدة مبادئه من كتاب الله وسنة رسوله، المتوافقة مع ديننا الإسلامي الحنيف المتوائمة مع أخلاقنا وعاداتنا ومبادئنا، ويراعي جانب الروح والمادة وجوانب الأخلاق.

2- الالتزام بالحرية الاقتصادية المنضبطة بضوابط الشرعية من أجل دفع المفاسد والمضرات وجلب المصالح والمنافع للأمة وللبشرية عامة.

3- توسيع مجالات العمل وحدوده والالتزام بقاعدة: [أنَّ كل عمل مباح مالم يأتي دليل على تحريمه والتحذير منه].

4- العناية بتدريس مادة الاقتصاد الإسلامي في الكليات والمعاهد التي تعني بالدراسات الإنسانية ليقف طلاّب العلم على عظمة النظام الاقتصادي الذي جاءت به الشريعة وكما من الواجب عل المختصين والباحثين إيلاء موضوعات الاقتصاد الإسلامي مكان اهتمامهم وعنايتهم.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي. (1987). الجامع الصحيح المختصر. كتاب الرقاق باب ما يتقي من فتنة المال، رقم الحديث: 6072، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير. ط3.ج5. اليمامة – بيروت.

- برناوي، محمد إبراهيم. (1980). (خصائص ومقومات الاقتصاد الإسلامي). مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: الطبعة ربيع الآخر.

- بسيوني، سعيد عبد الفتاح محمد. (1998). الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية. ط1. دار الوفاء للطباعة والنشر. القاهرة. مصر.

- بن ساسي، عبد حفيظ. (2007-2008). (ضوابط الاستثمار). رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي. بإشراف: الأستاذ الدكتور صالح صالحي. كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، فرع الاقتصاد الإسلامي. جامعة الحاج لخضر. باتنة.

- الجرف، محمد مكي سعدون. (1989). (اقتصاديات المشروع الخاص في الاقتصاد الإسلامي). رسالة دكتوراه. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية: فرع الفقه والأصول- شعبة الاقتصاد الإسلامي. جامعة أم القرى. بإشراف علي حافظ منصور وعبد الوهاب إبراهيم سليمان. السعودية.
- الخالدي، محمود. (1988). مفهوم الاقتصاد في الإسلام. شركة الشهاب.
- السالوس، علي أحمد، (2009). الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة. ط7. ج1. مؤسسة الريان. دارالثقافة. الدوحة.
- شحاتة، حسين حسين. (2008). الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق. ط1. دار النشر للجامعات. القاهرة. مصر.
- شقير، لبيب. تاريخ الفكر الاقتصادي. دار النهضة للنشر، القاهرة-مصر.
- الشيباني، أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد. (2001). مسند الإمام أحمد. ط1. ج5. (المتوفى: 241هـ). المحقق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون. إشراف: دكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، الشامي. (1994). المعجم الكبير للإمام الطبراني. ط2، (المتوفى: 360هـ). تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. مكتبة ابن تيمية – القاهرة. مصر.
- الطّريقي، عبد الله بن عبد المحسن. (2009). الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف. ط11. مؤسسة الجريسي للنشر والإعلان، رياض، السعودية.
- عبد الله، محمد حامد. (1986). النظم الاقتصادية المعاصرة، جامعة الملك سعود. السعودية.
- العبد الله، مصطفى. (1989). علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. مطبعة الاتحاد، دمشق. سوريا.
- عبد المولى، فتح الرحمن ناصر أحمد. (2009/ 2010). (ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية). رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي. معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي. بإشراف الدكتور موسى محمد الطيب علقم. جامعة أم درمان الإسلامية. جمهورية السودان.
- عبده، عيسى. (1974). الاقتصاد الإسلامي – مدخل ومنهج. ط1. إهداءات 2003. دار النهضة. القاهرة. مصر.
- العسال، أحمد محمد. وعبد الكريم، د. فتحي أحمد. (2000). النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه. ط13. مكتبة وهبة. مصر.
- القحطاني، مسفر بن علي بن محمد. (2002). النظام الاقتصادي في الإسلام. جامعة الملك فهد للبترول والمعادن. السعودية.
- القرداغي، علي محي الدين. (2009). المقدمة في المال والاقتصاد والملكية والعقد. ط2. دار البشار الإسلامية. بيروت. لبنان.
- القرداغي، علي محي الدين. (2010). حقيبة طالب العلم الاقتصادي. ط1. ج3. دار البشار الإسلامية. بيروت. لبنان.
- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري. (1994). كتاب: جامع بيان العلم وفضله، (المتوفي: 463هـ) المملكة العربية السعودية. دار ابن الجوزي. ج1.
- قنطقجي، سامراء مظهر. (2008). ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات العالمية. ط1. دار النهضة.
- كمال، يوسف. (1990). الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة. ط2. إهداءات 1998، مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع. طبعة مزيدة ومنقحة. القاهرة. مصر.
- اللحياني، سعد بن حمدان. (2010). أصول الاقتصاد الإسلامي. (50-105101). طلاب الانتساب.

- مرطان، سعيد سعد. (2004). مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام. ط2. مؤسسة الرسالة، بيروت. لبنان.
- مركز نون للتأليف والترجمة. (2009). الاقتصاد الإسلامي. ط4. الإعداد والإخراج الإلكتروني. جمعية المعارف الإسلامية.
- النبهاني، تقي الدين. (2004). النظام الاقتصادي في الإسلام. ط6. طبعة معتمدة. دار الأمة. بيروت. لبنان.
- النشار، (1965). النظم الاقتصادية. جامعة أسيوط، سلسلة الكتب الجامعية رقم 47.
- (www.pdffactory.com PDFcreated with pdfFactory Pro trial version:)